[393] يمينك فانما جعلت على نفسك يمينا وما جعلته ﷲ ففه به. (28871) 4 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد اﷲ (عليه السلام) قال: سألته عن كفارة النذر، فقال: كفارة النذر كفارة اليمين، ومن نذر بدنة (1) فعليه ناقة يقلدها ويشعرها ويقف بها بعرفة، ومن نذر جزورا فحيث شاء نحره. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (2) وكذا الذي قبله. ورواه أيضا بإسناده عن الصفار، عن علي بن محمد القاسانى، عن القاسم بن محمد مثله (3). (28872) 5 - وعنه، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) انه قال: كل من عجز عن نذر نذره فكفارته كفارة يمين. محمد ابن الحسن بإسناده عن الحسن بن محبوب مثله (1). (28873) 6 - وباسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي جعفر، عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: النذر نذران فما كان ﷲ ففه به، وما كان لغير اﷲ فكفارته كفارة يمين.

_____ 4 - الكافي 7: 457 / 13، وأورد ذيله في الحديث 2 من الباب 11 من أبواب النذر والعهد. (1) في المصدر: هديا. (2) التهذيب 8: 307 / 1141. (3) التهذيب 8: 316 / 1175، والاستبصار 4: 55 / 186. 5 - الكافي 7: 457 / 17. (1) التهذيب 8: 306 / 1137، والاستبصار 4: 55 / 192. 6 - التهذيب 8: 310 / 1151، والاستبصار 4: 55 / 190. _____